



مقرر لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

رقم 332 صادر في 25 يوليوز 2017

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 من ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف ولاسيما المادة 61 منه؛
وعلى طلب السيد ادريس البوك معاوضة شجرة من الزيتون حبسية، نابتة بملكه الكائن بدوار أولاد علي بلحاج قيادة كلدمان بتازة؛
وحيث إن هذه الشجرة محاذية لمنزل المعني بالأمر وتشكل ضررا على أساساته وجدرانه؛
وحيث إنه أمام هذه الوضعية، يتعذر إجراء معاوضة هذه الشجرة عن طريق السمسرة أو طلب العروض.

قرر ما يلي:

فصل فريد:

تجرى معاوضة شجرة واحدة من الزيتون حبسية، نابتة بالملك الكائن بدوار أولاد علي بلحاج قيادة كلدمان بتازة لفائدة السيد ادريس البوك عن طريق مسطرة الاتفاق المباشر على أساس مبلغ خمسة آلاف (5000,00) درهم للشجرة، مع التزام المعني بالأمر بغرس شجرتين من الزيتون بأرض حبسية من اختيار النظارة./.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

إمضاء: أحمد التوفيق